



القرار الوزاري رقم (644) لسنة 2020 م
بشأن سياسة الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة

وزير التربية والتعليم:

بعد الاطلاع على:

- القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء وتعديلاته ،
- القانون الاتحادي رقم (11) لسنة 1972م بشأن التعليم الإلزامي ،
- القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1983 في شأن دور الحضانه ،
- القانون الاتحادي رقم (29) لسنة 2006م في شأن حقوق المعاقين وتعديلاته ،
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية وتعديلاته ،
- القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 2016م بشأن قانون حقوق الطفل (وديمة) ،
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (15) لسنة 2016م بإنشاء مؤسسة الإمارات للتعليم المدرسي ،
- قرار مجلس الوزراء رقم (28) لسنة 2016م بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة التربية والتعليم ،
- قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2018م بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية، وتعديلاته ،
- قرار مجلس الوزراء رقم 52 لسنة 2018 بشأن اللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم 3 لسنة 2016 بشأن حقوق الطفل (وديمة) ،
- القرار الوزاري رقم (1) لسنة 1989م باللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1983م في شأن دور الحضانه ،
- القرار الوزاري رقم (820) لسنة 2014م بشأن لائحة تسجيل الطلبة ،
- القرار الوزاري رقم (699) لسنة 2016م بشأن الهيكل التنظيمي للإدارات والمكاتب والأقسام واختصاصاتها ومهامها بوزارة التربية والتعليم ،
- القرار الوزاري رقم (851) لسنة 2018م بشأن لائحة إدارة سلوك الطلبة في مؤسسات التعليم العام ،
- القرار الوزاري رقم (1044) لسنة 2018م بشأن إنشاء وحدة حماية الطفل ،
- وبناء على مقتضيات المصلحة العامة.

قرراً يلي:

المادة 1 :

التعريفات

في إطار أحكام هذه السياسة، تكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة قرين كلٍ منها ما لم يقض سياق النصّ بغير ذلك:

الدولة	دولة الإمارات العربية المتحدة.
الوزارة	وزارة التربية والتعليم
الوزير	وزير التربية والتعليم.
الطالب	كل مقيد في أي مؤسسة تعليمية بمن فيهم ذوي الاحتياجات الخاصة وأصحاب الهمم.

تابع القرار الوزاري رقم (644) لسنة 2020 م

جميع العاملين بالمؤسسات التعليمية ولهم تأثير مباشر أو غير مباشر على تعلّم وسلوك الطفل / التلميذ.	الكادر التربوي
الشخص المسؤول قانوناً عن الطفل / الطالب من يُعهد إليه برعايته.	ممارس رعاية الطفل
مرحلة ما قبل التعليم الأساسي لأعمار الأطفال ما بين أربعة وخمس سنوات، وتشمل الروضة الأولى والروضة الثانية.	رياض الأطفال
المؤسسة الحكومية أو الخاصة التي تقدم خدمات تربوية وتعليمية من مرحلة ما قبل التعليم الابتدائي الى مرحلة ما قبل التعليم العالي والمرخصة من وزارة أو الجهة التعليمية وتخضع لإشرافها.	المؤسسة التعليمية
إحدى المراحل الأساسية في تطور ونمو الطفل، وتشمل الفترة الممتدة من ولادته وحتى عامه الثامن.	مرحلة الطفولة المبكرة
تشمل جميع الأنشطة المرخصة لرعاية وتعليم الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة سواء الحكومية أو الخاصة، الربحية أو غير الربحية التي توفر خدمات رعاية وتعليم الأطفال بغض النظر عن شكل النشاط وساعات تقديم الخدمة والإطار الوطني للمناهج الدراسية أو البرنامج المقدم وتشمل الحضانات في مقار العمل الحكومية والحضانات الحكومية أو الخاصة المنفصلة أو الملحقة بمدرسة ورياض الأطفال والصف الأول والثاني من المدارس الابتدائية الحكومية أو الخاصة. كما تشمل برامج تنمية مواهب الأطفال ونشاطات تقديم الرعاية النهارية للأطفال قبل بدء وبعد انتهاء وقت المدرسة، والرعاية المنزلية ومدارس التربية الخاصة بالمختصة بالأطفال أصحاب الهمم ضمن مرحلة الطفولة المبكرة وتشمل البرامج المقامة ضمن المستشفيات لرعاية وتعليم الأطفال المتواجدين في المستشفى لمدة تتجاوز الشهر والبرامج المتوفرة للأطفال المرافقين للسجينات في المراكز التأديبية.	مراكز الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة (المراكز)
يشمل التعريف مقدمي الرعاية وأصحاب الرخص لمراكز الطفولة المبكرة بأشكالها المختلفة، والجهات المحلية المسؤولة عن التعليم والجهات الاتحادية أو المحلية المعنية بالصحة والجهات المعنية بالأمن والسلامة والجهات القضائية والجهات المعنية بحماية الأطفال ووضعهم الاجتماعي والجهات المسؤولة عن المؤسسات التأديبية والجهات المعنية بالرخص التجارية والبلديات والجهات المعنية بصنع المحتوى الثقافي للأطفال.	الشركاء المعنيون بالرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة
(أي شكل من أشكال رعاية وتعليم الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة، وذلك بصفة منتظمة لمدة لا تقل عن ثلاث ساعات يومياً، وتشمل رعاية الأطفال وتوفير احتياجاتهم من الغذاء والشرب والنظافة والراحة والتفاعل وتوفير أنشطة تعليمية تنمي مهارات الأطفال من جميع الجوانب النمائية منذ عمر 45 يوماً وحتى عامهم الثامن	خدمات الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة (الخدمات)
هم الأطفال الذين ينتمون إلى الفئات الأكثر ضعفاً في المجتمع ويوجد احتمال عدم تمتعهم بقدر من المساواة مع الأطفال الآخرين نتيجة ظروف صحية أو اجتماعية أو اقتصادية أو قانونية. ويشمل الأطفال الذين يعانون من الإهمال أو العنف والأطفال الذين يعانون من حالات صحية تقيهم ضمن المراكز الصحية المختلفة أو الأطفال الذين لا توجد لديهم أوراق ثبوتية أو الأطفال المرافقون لأمهات ضمن المراكز التأديبية، أو الأطفال من الفئات المتعثر اقتصادياً.	الأطفال الذين لديهم احتياجات فردية
الطلبة الذين يعانون من قصور مؤقت أو دائم، كامل أو جزئي، أو عجز في قدراتهم الجسدية أو الحسية أو العقلية أو التواصلية أو التعليمية أو النفسية إلى الحد الذي يحد من إمكانية أداء المتطلبات العادية للأشخاص دون احتياجات خاصة.	طلبة أصحاب الهمم



تابع القرار الوزاري رقم (644) لسنة 2020 م

المادة 2 :

نطاق تطبيق السياسة

تساهم سياسة الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة في تحقيق استراتيجيات قطاع أشمل لتنمية الطفولة المبكرة يحتوي على جوانب الرعاية الصحية والتغذية للطفل والام، وجوانب دعم انشاء وتماسك الاسرة والتنمية الاجتماعية، وجوانب حماية وأمن وسلامة الأطفال.

تطبق أحكام هذه السياسة على كل الأطفال ضمن المرحلة العمرية بين 45 يوما وحتى ثمانية أعوام في الدولة ،متضمنة:

- مراكز التعليم المبكر (45 يوما – 6 سنوات)
- غرف رعاية الأطفال (45 يوما – سنتان)
- الحضانات الحكومية والخاصة والملحقة بمقار العمل الحكومية (45 يوما – 4 سنوات)
- رياض الأطفال الحكومية والخاصة المستقلة والملحقة بالمدارس (4 – 6 سنوات)

المادة 3 :

أهداف السياسة

تسعى هذه السياسة لتحقيق الأهداف التالية:

1. وضع آليات للتأكد من تطور جميع الأطفال في جميع الجوانب النمائية: النفسية والاجتماعية والشخصية واللغوية والعقلية والبدنية بالإضافة الى الحفاظ على الهوية والقيم والتذوق الفني والمهارات التنفيذية ومهارات استخدام التكنولوجيا تحقيقا لأهداف تتناسب مع كل مرحلة عمرية ضمن الفترة بين 45 يوما وحتى ثمانية أعوام.
2. توفّر خدمات رعاية وتعليم ذات جودة لتكون في متناول جميع الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة في الدولة بما فيهم الأطفال أصحاب الهمم والأطفال الذين لديهم احتياجات فردية .
3. توفّر قوة عاملة مؤهلة ولديها الخبرة لرعاية وتعليم الأطفال، تتوفر لديها ظروف عمل مناسبة وفرص تطور مهني وعلمي.
4. توفّر إطار منهيح وطني للطفولة المبكرة مبني على التكامل بين الجوانب النمائية المختلفة والقيم الموحدة ويحدد استراتيجيات الرعاية والتعليم المبنية على أحدث الدراسات لتلبية الاحتياجات الفردية لجميع الأطفال ليحققوا أقصى طاقاتهم .
5. وجود نظام تطوير جودة خدمات الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة يبدأ من نظام الترخيص ويعتمد على جمع بيانات دقيقة حول أداء المراكز من خلال عمليات الرقابة، وضمان الجودة، وقياس مخرجات الرعاية والتعليم.
6. وجود مراكز لرعاية وتعليم الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة تقدم خدمات دامجّة ذات جودة في متناول جميع الاسر وتلبي احتياجات جميع الأطفال وخاصة الذين لديهم احتياجات فردية وتراعي متطلبات الاسرة الثقافية والعملية والاقتصادية.
7. وجود نظام حوكمة وقوانين وإجراءات فعالة ، تتماشى مع متطلبات الدولة وأفضل الممارسات، تحكم قطاع الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة.



تابع القرار الوزاري رقم (644) لسنة 2020 م

المادة 4 :

ركائز السياسة

ترتكز هذه السياسة على الموارد التالية:

1. بناء شراكة حقيقية وواقعية مع أولياء أمور الأطفال ، بما يضمن:
 - إنتاج مواد توعوية تتعلق بأهمية الطفولة المبكرة وأثر البرامج - ذات الجودة- الإيجابي، على تطور مهارات الأطفال على المدى القصير وعلى المدى البعيد لتشجيع تسجيل الأطفال في مراكز الطفولة المبكرة والاستفادة من الخدمات المقدمة.
 - إيجاد آليات مُمنهجة للتشاور مع عينة من أولياء الامور ممثلة لمكونات مختلفة من المجتمع عند تصميم خدمات أو صياغة القوانين أو معايير ومتطلبات الرعاية والتعليم للتأكيد على أهمية سعادة الاسرة وتلبية احتياجات الأطفال.
 - اشراك أولياء أمور الأطفال في جميع جوانب عملية رعاية وتعليم أطفالهم، من خلال اطلاعهم على الإطار الوطني للمناهج الدراسية وعلى تقارير ومعلومات وافية عن تطور أبنائهم ويتم توفير معلومات وافية عن خدمات التدخل المبكر في حال وجود حاجة لها.
 - توفير مناهج تحتوي على أنشطة ومواد تعليمية تساند وتدعم الرعاية الوالدية للأطفال خلال تواجدهم خارج المراكز.
2. التعاون والتنسيق بين جميع الشركاء المعنيين بجميع جوانب رعاية وتعليم الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة، بما يضمن:
 - توضيح الأدوار والمسؤوليات بين جميع الجهات المعنية.
 - العمل على تكوين نظرة مشتركة للجودة في خدمات رعاية وتعليم الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة.
 - التوافق على مستهدفات وطنية لقياس أثر الاستراتيجيات وتحديد طرق وآليات القياس.
 - التواصل المستمر بين الجهات للتشاور وتبادل الخبرات والمعلومات والبيانات وتوحيد المتطلبات المشتركة للجودة على مستوى الدولة.
 - تشجيع التعاون بين مقدمي الخدمة للمراحل العمرية المختلفة لتيسير الانتقال من مرحلة الى أخرى لتطوير جودة الخدمات المقدمة للأطفال.
 - تشجيع الأبحاث والدراسات وتمويلها للحصول على مصادر موثوقة لتحليل الوضع الحالي ودراسة نتائج السياسات والاستراتيجيات واقتراح حلول مبتكرة وذات فاعلية لوضع حلول للتحديات .
3. توفير قوة عاملة مؤهلة ولديها الخبرة لرعاية وتعليم الأطفال تتوفر لديها ظروف عمل مناسبة وفرص تطور مهني وعلمي، بما يشمل:
 - تحويل "تقديم الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة" الى "مهنة" تستقطب أفضل الكفاءات، التي تحصل على المؤهلات والتدريب المناسب وتمتع بظروف عمل تتناسب مع حجم المسؤولية التي تقع بين أيديها وحجم تأثير نجاح افرادها على مستقبل الدولة والمجتمع.

تابع القرار الوزاري رقم (644) لسنة 2020 م

- تحديد الوضع الحالي لمؤهلات وخبرات مقدمي الرعاية في الاشكال المختلفة لخدمات الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة وعدد الجهات التي تقدم مؤهلات جامعية وشهادات مهنية وتدريباً متخصصاً في مجالات الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة وتوزعها على مستوى الدولة وقدرتها الاستيعابية وكلفة هذه البرامج.
- تطوير إطار موحد للعاملين في مجال رعاية وتعليم الأطفال يُفصل المهن المختلفة والدرجات المرتبطة بالمؤهلات العلمية والخبرة المطلوبة بالتعاون مع الهيئة الوطنية للمؤهلات وجميع المعنيين مع ممثلين من المهن المختلفة والجهات المقدمة للبرامج التعليمية والشهادات المهنية.
- تحديد مستهدفات نسب العاملين الحاصلين على المؤهلات المطلوبة في المراحل العمرية المختلفة بناء على الوضع الحالي والقدرة الاستيعابية للجهات التدريبية المختلفة والاثار الاقتصادية على المراكز.
- توفير برامج تدريبية ذات جودة ومعايير دولية في متناول ممارسي رعاية الطفل وتطوير البرامج الجامعية في التخصصات المطلوبة لرعاية وتعليم الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة.
- اصدار معايير مهنية لجميع العاملين في مرحلة الطفولة المبكرة وتوفير مصادر تدريبية لشرح المعايير وأمثلة عنها.
- تطوير إجراءات تقييم وترخيص العاملين في مجال الطفولة المبكرة في الصف الأول والثاني ورياض الأطفال كمرحلة أولية.
- العمل مع الشركاء على التخطيط لتطوير ظروف عمل مقدمي الرعاية من خلال القوانين او من خلال الحوافز للمستثمرين في قطاع الطفولة المبكرة.
- 4. توفير إطار منهج وطني للطفولة المبكرة ، بما يحدد:
 - فلسفات الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة في الدولة.
 - معايير الإطار الوطني للمناهج الدراسية في جميع الجوانب النمائية والتي تندرج تحتها أهداف خاصة بالمهارات المطلوبة من الأطفال في كل مرحلة عمرية تندرج لتتماشى مع الأهداف المعرفية والنمائية للأطفال.
 - النماذج المعتمدة لتعلم اللغة العربية لجميع الفئات العمرية والعلاقة مع اللغات الأخرى.
 - إرشادات حول دمج الهوية والتراث والقيم الإسلامية في الإطار الوطني للمناهج الدراسية.
 - فلسفة وإجراءات التقييم في مرحلة الطفولة المبكرة وشرح للأدوات المستخدمة ومعايير التطور المتوقعة لكل مرحلة.
 - إرشادات لاستراتيجيات التعلم المعتمدة في الإطار الوطني للمناهج الدراسية والتي تتماشى مع فلسفة الإطار الوطني للمناهج الدراسية وتعطي الحرية لتخطيط أنشطة تتناسب مع اهتمامات الأطفال واختلافهم وتنوعهم مع التأكيد على ضرورة التوازن بين الرعاية والتعليم خلال جميع المراحل بما فيها الصف الأول والثاني.
 - إرشادات لتصميم بيئة تعليمية تتماشى مع فلسفة الإطار الوطني للمناهج الدراسية وتمنح الحرية لمقدمي الرعاية والأطفال وأولياء الأمور للمساهمة في خلقها.
 - إرشادات لكيفية التخطيط وعمل الفريق وإشراك الأطفال وأولياء الأمور في تعديل الإطار الوطني للمناهج الدراسية حسب احتياجاتهم واهتماماتهم مع الحفاظ على نفس مستوى التوقعات والمخرجات او تجاوزها.
 - إرشادات لكيفية مواءمة الإطار الوطني للمناهج الدراسية الوطني مع المناهج العالمية المعتمدة الأخرى للمراكز التي تعتمد منهاجاً مختلفاً.
 - إرشادات للتعامل مع الأطفال أصحاب الهمم والأطفال ذوي الاحتياجات الفردية.
 - امثلة لأنشطة تعلم تحقق الأهداف المرجوة. وأدوات ومصادر لتنفيذ الإطار الوطني للمناهج الدراسية تشمل الكتب والمواد السمعية البصرية وقائمة الالعاب والأدوات.
 - إرشادات لكيفية مساعدة الأطفال على الانتقال من مرحلة الى أخرى او التعامل مع التغيير .

تابع القرار الوزاري رقم (644) لسنة 2020 م

5. ترخيص نماذج مختلفة لتقديم خدمة رعاية وتعليم الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة ، من خلال:
- تحديد الخدمات التي يحتاجها أولياء الأمور عدا عن الخدمات المتوفرة حالياً (مثل الرعاية قبل وبعد انتهاء دوام المدرسة، الرعاية المنزلية المرخصة، مراكز أنشطة تعليمية غير منتظمة، أو تعديل القوانين المتعلقة بتحديد أوقات الدوام للأطفال).
 - الموازنة مع الجهات الحكومية المختلفة للتأكد على توافق متطلبات جميع الشركاء المعنيين. وتحديث القوانين واللوائح والإجراءات المتعلقة بالترخيص.
 - تحديث متطلبات الترخيص المتعلقة بمعايير الجودة في الجوانب الهيكلية لمراكز الطفولة المبكرة كاشتراطات الصحة والسلامة واشتراطات نسب مقدمي الرعاية للأطفال / ومتطلبات المؤهلات والتدريب، والسياسات والإجراءات.
 - تطوير إجراءات الترخيص المطلوبة من جميع الجهات الاتحادية والمحلية بناء على دراسة العبء الإداري والاقتصادي على المستثمرين نتيجة الرسوم والإجراءات لترخيص الأنشطة الحالية.
 - إعادة تصميم إجراءات الترخيص من خلال التركيز على جوانب الجودة الأساسية وتبسيط الإجراءات والغاء التداخل والربط الإلكتروني بين الجهات الحكومية المختلفة. مع المرونة في ترخيص الأنشطة الجديدة التي لا تتوفر حالياً.
6. بناء نظام تطوير جودة لخدمات الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة ، من خلال:
- توحيد إجراءات تقييم جودة الخطط المقدمة من قبل المستثمرين والتي تشرح جوانب الجودة التي يعتمون توفيرها كمتطلب للترخيص على مستوى الدولة،
 - إجراء زيارات رقابة باستخدام أدوات مبنية على المعايير المحدثة وإجراءات شفافة تم تطويرها مع الشركاء وتمت مشاركتها مع جميع المعنيين، حيث يتم تقييم الجانب الهيكلي لخدمات الرعاية والتعليم والتي تتعلق بكيفية تصميم وتنفيذ الخدمات داخل المركز تنفيذاً لمتطلبات القوانين واللوائح التنظيمية ومعايير الجودة الخاصة بجوانب مثل المبنى، ونسب مقدمي الرعاية: للأطفال، ونسب الأطفال: للمساحة، وتوفر المصادر والمرافق ونسبة مقدمي الرعاية الحاصلين على المؤهلات المناسبة. ووجود إجراءات النظافة والأمن والسلامة، وإجراءات قبول الأطفال وعدم التمييز، ووجود إطار وطني للمناهج الدراسية معتمد وتوفير الاحتياجات الفردية لجميع الأطفال.
 - إجراء زيارات ضمان الجودة باستخدام إطار ضمان الجودة الذي يحتوي على معايير جودة الإجراءات داخل المراكز والمتعلقة مثلاً بجوانب تنفيذ الإطار الوطني للمناهج الدراسية الشمولي لتحقيق تطور الأطفال من جميع الجوانب النمائية بطريقة تكاملية، وتقييم العلاقات والتفاعل بين الأطفال ومقدمي الرعاية وبين الأطفال أنفسهم، واستراتيجيات التعليم وتقييم الأطفال، وإجراءات الرعاية اليومية للأطفال. بالإضافة إلى العلاقة مع أولياء الأمور وجودة تنفيذ الإجراءات والسياسات وجودة القيادة.
 - بناء أدوات لقياس أثر الخدمات على الأطفال وأولياء الأمور والمجتمع. يتم العمل على تحديد المهارات المطلوب قياسها عند الأطفال خلال أو في نهاية كل مرحلة وتحديد أدوات قياس معيارية تستخدم على مستوى الدولة لتحديد نسبة الأطفال الذين يحققون مستوى التطور المتوقع في الجانب الاجتماعي والنفسي والبدني والعقلي بالإضافة إلى تصميم استبانات لأولياء الأمور حول رضاهم عن مستوى الخدمات المقدمة.



تابع القرار الوزاري رقم (644) لسنة 2020 م

المادة 5 :

استراتيجيات وممكنات السياسة

العمل على تفعيل البرامج التالية:

1. برامج دعم وتدريب الأهل وممارسي الرعاية في المراكز بما يشمل مقدمي الرعاية للأطفال أصحاب الهمم والأطفال الذين لديهم احتياجات فردية صحية أو اجتماعية أو ضحايا الإهمال والعنف.
2. التركيز على الحالات التي تعاني من ظروف تمثل مصدر قلق كبير وتحديات للأسرة. مثل الأسر ذات الدخل المحدود جدا والأسر التي لديها أطفال من أصحاب الهمم، والأسر التي يعاني فيها أحد الأبوين مشاكل في الصحة العقلية، والأطفال ضحايا الإهمال وما إلى ذلك.
3. برامج التوعية ودعم التغذية والعادات الصحية والنفسية الجيدة قبل وأثناء وبعد الولادة. وذلك للارتباط الوثيق بين تطور الدماغ والقدرات العقلية للأطفال ونموهم البدني .
4. برامج تطوير جودة خدمات الرعاية والتعليم والتركيز على دعم توفير بيئات توفر شروط السلامة وتدعم التواصل الفعال والارتباط العاطفي مع الأطفال وبيئة غنية بالمفردات والمؤثرات اللغوية والبصرية والحسية.

المادة 6 :

مخرجات السياسة

1. حصول الأطفال على ممارسي رعاية قادرين على التواصل مع الأطفال وتكوين علاقات جيدة وتوفير خبرات مميزة تمكنهم من تحقيق أقصى طاقاتهم وتحقيق معايير الجوانب النمائية المناسبة.
2. تزويد أولياء الأمور بمجموعة من الخيارات التي تناسب مع احتياجاتهم واختيار المراكز التي تقدم جودة في الخدمات كما ستوفر لديهم فكرة واضحة حول جوانب القوة والجوانب التي تحتاج الى تحسين في المركز الذي يقدم خدمات لأطفالهم.
3. تمتع الاطفال بصحة نفسية وجسدية جيدة وتتكون لديهم توجهات إيجابية تجاه التعلم وحب القراءة والشعور بالانتماء. وتطورهم لمهارات اجتماعية ونفسية وبدنية، ومهارات تواصل، تمكنهم من الانخراط مع الآخرين وتكوين علاقات إيجابية في المدرسة وفي الحياة لاحقاً. ومهارات قرائية وحسابية تتناسب مع مرحلتهم العمرية على ان يبقى الطفل متعلما نشطا لديه روح المغامرة وحب الاستكشاف.
4. تطوير مستوى خدمات رعاية وتعليم الأطفال في مرحلة في جميع امارات الدولة مما سيتيح فرصا متساوية لمستقبل أفضل لجميع الأطفال في الدولة.

المادة 7 :

تُعتمد سياسة الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة المرفقة بهذا القرار.

المادة 8 :

يُبلغ هذا القرار لجميع جهات الاختصاص لتنفيذه كل فيما يخصه .

حسين بن ابراهيم الحمادي

وزير التربية والتعليم

الأصل بتوقيع معالي الوزير

صدر في: 1442/04/07 هـ - الموافق: 2020/11/22 م